



قرارات ونتائج الجلسة التاسعة

الأحد ١٠/٢/٢٠١٩م

دور الانعقاد العادي الأول - الفصل التشريعي الخامس

البند الأول:

تلاوة أسماء الأعضاء المعتذرين عن هذه الجلسة، والغائبين عن الجلسة السابقة

- اعتذر عن عدم حضور هذه الجلسة كل من أصحاب السعادة الأعضاء: جمال محمد فخرو، ودلال جاسم الزايد، وخالد حسين المسقطي، وفؤاد أحمد الحاجي، وعبدالرحمن محمد جمشير. ولم يتغيب عن حضور الجلسة السابقة أحد من الأعضاء.

البند الثاني:

التصديق على مضبطة الجلسة السابقة

- تم التصديق على المضبطة، وأقرت بلا تعديل.

البند الثالث:

الرسائل الواردة

- أ- أخطر المجلس بإحالة الاقتراح بقانون بشأن تعديل الفقرة (أ) من المادة (٢٨٤) من قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١م، والمقدم من أصحاب السعادة الأعضاء: خالد حسين المسقطي، وصادق عيّد آل رحمة، ودرويش أحمد المناعي، وبسام إسماعيل البنمحمّد، ورضا عبدالله فرج؛ إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية.
- ب- أخطر المجلس بإحالة الاقتراح بقانون بشأن إضافة بند جديد (ز) إلى المادة (٦) من المرسوم بقانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٢م بشأن الميزانية العامة، والمقدم من سعادة العضو دلال جاسم الزايد؛ إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية.

ج - أخطر المجلس بإحالة الاقتراح بقانون بشأن إضافة فقرة جديدة إلى المادة (١٢) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٥م بشأن جوازات السفر، والمقدم من سعادة العضو دلال جاسم الزايد؛ إلى لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني.

البند الرابع:

أخذ الرأي النهائي على مشروع قانون بتعديل المادة (٤٢٤) من قانون العقوبات الصادر بالمرسوم رقم (١٥) لسنة ١٩٧٦م،

(المعد في ضوء الاقتراح بقانون المقدم من مجلس الشورى)

- الموافقة النهائية على المشروع، وإعادةه إلى مجلس النواب لاختلاف المجلسين عليه.

البند الخامس:

تقرير لجنة الشؤون التشريعية والقانونية بخصوص المرسوم بقانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٨م بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (١٩) لسنة ١٩٧٦م في شأن الأوسمة

- الموافقة على المرسوم بقانون المذكور نداءً بالاسم، وإحالته إلى رئيس مجلس النواب، لإعلام الحكومة بذلك.

البند السادس:

تقرير لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني بخصوص مشروع قانون بشأن تعديل المادة (١١) من القانون رقم (٥٨) لسنة ٢٠٠٦م بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية،

(المعد في ضوء الاقتراح بقانون المقدم من مجلس الشورى)

- الموافقة على المشروع من حيث المبدأ.

- الموافقة على الديباجة والمادة الثانية كما جاءت من الحكومة.

- الموافقة على المادة الأولى بالتعديل المطروح في الجلسة.

- الموافقة على المشروع في مجموعه، على أن يؤخذ الرأي النهائي عليه في الجلسة

القادمة.

البند السابع:

تقرير لجنة شؤون المرأة والطفل بخصوص مشروع قانون باستبدال المادة (٦٠) من قانون الطفل

الصادر بالقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٢ م،

(المعد في ضوء الاقتراح بقانون "بصيغته المعدلة" المقدم من مجلس النواب)

- الموافقة على إعادة المشروع المذكور إلى اللجنة لمزيد من الدراسة.

تُلي في بداية الجلسة البيان التالي:

- بيان بشأن الذكرى الثامنة عشرة للتصويت على ميثاق العمل الوطني.

إعداد: قسم شؤون الجلسات
إدارة شؤون الجلسات